دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٤ بشأن حماية المستهلك، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

شعيب علي شعبان

يحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
يوزع على الأعضاء
٢٠٢٣/١٠/

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٤
بشأن حماية المستهلك

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٤ بشأن حماية المستهلك،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص البند (هـ) من المادة رقم (٨) من القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه النص الآتي:

" هـ – تلقي شكاوى المستهلكين ورفعها إلى الجهات المختصة ومتابعتها حتى إزالة أسبابها".

(المادة الثانية)

تضاف مادة جديدة برقم (١٣ مكرراً) إلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه نصها الآتي:

" لا يجوز للمزود أن يحدث أي زيادة في الأسعار على السلع والخدمات المقدمة منه إلا بناء على قرار من وزير التجارة والصناعة ".

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصـــه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٤
بشأن حماية المستهلك

حتى تكون حماية المستهلك مكتملة الأركان دون وجود أي خلل أو تقصير من الجهات الرقابية، ودون أن يوضع اللوم على الجهات الرقابية بالتقصير، جاء الاقتراح بقانون المرفق في المادة الأولى لينص على تعديل المادة الثامنة فقرة " هـ " من القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٤ بشأن حماية المستهلك لتكون: (تلقي شكاوى المستهلكين ورفعها إلى الجهات المختصة ومتابعتها حتى إزالة أسبابها).

ولأن النص السابق كان مطاطياً بما يخص التحقق من جدية البلاغات المقدمة من المستهلكين، وفي ظل معاناة أفراد المجتمع من ارتفاع الأسعار من المزودين للسلع والخدمات، أصبح من الضروري أن يضع قانون حماية المستهلك حداً لجشع المزود باستغلال الأزمات ليمس جيب المواطن من خلال زيادته لأسعار السلع والخدمات التي يقدمها دون رقابة جدية من جهات الاختصاص؛ لذا من الملزم استحداث نص يوقف زيادة الأسعار على السلع والخدمات حتى لا يكون للمزود فرصة باستغلال الأزمات لرفع الأسعار، وعليه نص الاقتراح بقانون في المادة الثانية بإضافة مادة جديدة برقم (١٣ مكرراً).